

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار رقم ١٦٦ لسنة ٢٠١١

بتاريخ ٢٨/١٢/٢٠١١

وزير التموين والتجارة الداخلية

- بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن التعاون الاستهلاكي ؛
وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٣٩ لسنة ٢٠١١
بضم قطاع التجارة الداخلية لوزارة التموين والتجارة الداخلية ؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بشأن لائحة النظام الداخلي
للجمعيات التعاونية الاستهلاكية وتعديلاته ؛
وعلى كتب مديرية التموين والتجارة الداخلية بمحافظة البحيرة
المبتدئة بالكتاب رقم (٣٥٠١) المؤرخ ١٢/١٠/٢٠١٠ والمتهية بالكتاب رقم (٤٠٢٠)
المؤرخ ١٢/٩/٢٠١١ ؛
وعلى لجنة التنسيق المنعقدة في ٢٤/٨/٢٠١٠ بين الاتحاد التعاوني الاستهلاكي
الإقليمي بالبحيرة ومديرية التموين والتجارة الداخلية بالبحيرة ؛
وعلى موافقة الاتحاد التعاوني الاستهلاكي المركزي بكتابه رقم (٢٦٨/٨٤٧)
المؤرخ ٤/١٢/٢٠١١ ؛
وعلى مذكرة قطاع التجارة الداخلية (الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي)
المؤرخة ٢١/١٢/٢٠١١ ؛

قرر:

(المادة الاولى)

- حل وتصفية الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالإدارة الزراعية بإدكو -
مركز إدكو - محافظة البحيرة .

(المادة الثانية)

على الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى مباشرة إجراءات التصفية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الاستهلاكى .

(المادة الثالثة)

على الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى متابعة إجراءات التنفيذ .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ النشر .

وزير التمرين والتجارة الداخلية

أ. د/ جودة عبد الخالق